

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الحادية والخمسون

جنيف، من 23 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2013

قبول المراقبين

مذكرة المدير العام

أولا. قبول المنظمات الحكومية الدولية بصفة مراقب

1. تتضمن الوثيقة A/51/INF/1 قائمة المنظمات الحكومية الدولية التي قُبلت لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب والتي دعيت لحضور سلسلة الاجتماعات الحادية والخمسين للجمعيات والاتحادات التي تديرها الويبو.
2. وعند قبول منظمة حكومية دولية لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب، فإنها تدعى أيضا لحضور اجتماعات اللجان والأفرقة العاملة وسائر الهيئات الفرعية للجمعيات بصفة مراقب إذا كان الموضوع الذي تناوله يهم تلك المنظمة بصورة مباشرة.
3. وتم اتخاذ قرار قبول المنظمات الحكومية الدولية في اجتماعات بعض الجمعيات بصفة مراقب آخر مرة خلال السلسلة الخمسين لاجتماعات جمعيات الدول الأعضاء في الويبو المنعقدة من 1 إلى 9 أكتوبر 2012 (الفقرات من 4 إلى 6 من الوثيقة A/50/2 والفقرة 147 من الوثيقة A/50/18).
4. ومن المقترح أن تقبل الجمعيات المنظمات الحكومية الدولية التالية في اجتماعات الجمعيات المعنية بصفة مراقب:

"1" منظمة كلارين إريك (Clarín Eric)

"2" الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (WAEMU)

"3" المركز الإقليمي لتطوير الكتب في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي (CERLALC)

5. ويتضمن المرفق الأول لهذه الوثيقة وصفا موجزا للمنظمات المذكورة أعلاه - وأهدافها وهيكلها التنظيمية والعضوية فيها. ومن المقترح على الجمعيات إدراج منظمة كلارين إريك (Clarín Eric) في الفئة جيم (المنظمات الحكومية الدولية العالمية)

والمركز الإقليمي لتطوير الكتب في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي (CERLALC) في الفئة جيم (المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية).

6. إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل فيما يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراحين الواردين في الفقرتين 4 و5 أعلاه.

ثانياً. قبول المنظمات الدولية غير الحكومية بصفة مراقب

7. يتضمن مرفق الوثيقة A/51/INF/1 قائمة المنظمات الدولية غير الحكومية التي قُبلت لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب والتي دعيت لحضور سلسلة الاجتماعات الحادية والخمسين للجمعيات والاتحادات التي تديرها الويبو.
8. وعند قبول منظمة دولية غير حكومية لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب، فإنها تدعى أيضاً لحضور اجتماعات اللجان والأفرقة العاملة وسائر الهيئات الفرعية للجمعيات بصفة مراقب إذا كان الموضوع الذي تناوله يهم تلك المنظمة بصورة مباشرة.
9. ومنذ انعقاد سلسلة الاجتماعات الخمسين للجمعيات في الفترة من 1 إلى 9 أكتوبر 2012 عندما صدرت آخر قرارات بقبول المنظمات الدولية غير الحكومية لحضور اجتماعات بعض الجمعيات بصفة مراقب (الفقرات من 9 إلى 11 من الوثيقة A/50/2 والفقرة 148 من الوثيقة A/50/18)، تلقى المدير العام الطلبات والمعلومات اللازمة من كل منظمة من المنظمات التالية أسماؤها لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب:

"1" الجمعية الدولية لتطوير الملكية الفكرية (ADALPI)؛

"2" ومجلس البحوث الطبية لأغراض التنمية (COHRED)؛

"3" والمبادرة الرامية إلى ابتكار أدوية لمعالجة الأمراض المهملة (DNDi)؛

"4" ومؤسسة الطب الهندي (أيورفيدا) الدولية (IAF)؛

"5" والجمعية الدولية لحقوق الإنسان ومكافحة الفساد (IHRAS)؛

"6" والمعهد الدولي لإدارة الملكية الفكرية (IPM)؛

"7" والمنظمة الدولية لأحزاب القراصنة (PPI)¹.

10. ويتضمن المرفق الثاني لهذه الوثيقة وصفا موجزا لكل منظمة من المنظمات غير الحكومية المذكورة في الفقرة 9 أعلاه - وأهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على الجمعيات إدراج كل منظمة من المنظمات الدولية غير الحكومية المذكورة في الفقرة 9 أعلاه في فئة المنظمات الدولية غير الحكومية.

11. إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل فيما يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة 10 أعلاه.

¹ خلال سلسلة الاجتماعات الخمسين لجمعيات الدول الأعضاء في الويبو المعقودة في عام 2012، تقرر تأجيل البت في التماس المنظمة الدولية لأحزاب القراصنة الحصول على صفة المراقب لإتاحة المزيد من الوقت لإجراء المشاورات (انظر الفقرة 146 من الوثيقة A/50/18). وبعد تقديم طلب المنظمة إلى سلسلة الاجتماعات الحادية والخمسين للجمعيات الدول الأعضاء في الويبو لكي تنظر فيه.

ثالثاً. قبول المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب

12. خلال سلسلة الاجتماعات السابعة والثلاثين التي عقدت من 23 سبتمبر إلى 1 أكتوبر 2002، اتفقت الجمعيات، كل فيما يعنيه، على اعتماد الاقتراحات التالية باعتبارها مبادئ تطبق لتوسيع نطاق الدعوات لكي تشمل المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب (الفقرة 316 من الوثيقة A/37/14):

- (أ) يتعين أن تكون المنظمة معنية أساساً بأموال الملكية الفكرية المندرجة في اختصاص الويبو وأن يعتبرها المدير العام قادرة على تقديم مساهمات بناءة وموضوعية خلال مداوالات جمعيات الويبو؛
- (ب) ويتعين أن يكون للمنظمة غايات واقتراحات تتوافق مع جوهر الاقتراحات والمبادئ القائمة في الويبو والأمم المتحدة؛
- (ج) ويتعين أن يكون للمنظمة مقر محدد وأن يكون نظامها الأساسي معتمداً بطريقة ديمقراطية ووفق تشريع الدولة العضو التي تنتمي إليها المنظمة. ويجب تقديم صورة عن النظام الأساسي إلى الويبو؛
- (د) ويجب أن تملك المنظمة تفويضاً للتحدث باسم أعضائها على لسان ممثلها المعتمدين وتماشياً مع القواعد التي تحكم وضع المراقب؛
- (هـ) ويجب إجراء مشاورات مسبقة بين الدول الأعضاء والأمانة قبل قبول المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب.

13. ومنذ انعقاد سلسلة الاجتماعات الخمسين للجمعيات في الفترة من 1 إلى 9 أكتوبر 2012، عندما صدرت آخر قرارات بقبول المنظمات الوطنية غير الحكومية لحضور اجتماعات بعض الجمعيات بصفة مراقب (الفقرات من 13 إلى 15 من الوثيقة A/50/2 والفقرة 149 من الوثيقة A/50/18)، تلقى المدير العام الطلبات والمعلومات اللازمة من كل منظمة من المنظمات الوطنية غير الحكومية التالية أسأؤها لحضور اجتماعات الجمعيات بصفة مراقب:

"1" الجمعية الأرجنتينية لفناني الأداء (AADI)؛

"2" والجمعية المغربية لمستشاري الملكية الصناعية (AMACPI)؛

"3" والجمعية الوطنية لتسميات المنشأ (ANDO)؛

"4" وجمعية الإمارات للملكية الفكرية (EIPA)؛

"5" ومجلس كينيا للابتكار (INCK)؛

"6" ومعهد أبحاث الملكية الفكرية (IRPI)؛

"7" وجمعية أمناء المحفوظات الأمريكيين (SAA).

14. ويتضمن المرفق الثالث لهذه الوثيقة وصفاً موجزاً لكل منظمة من المنظمات غير الحكومية المذكورة في الفقرة 13 أعلاه - وأهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على الجمعيات إدراج كل منظمة من المنظمات غير الحكومية المذكورة في الفقرة 13 أعلاه في فئة المنظمات الوطنية غير الحكومية، وفقاً للمبادئ الواردة في الفقرة 12 أعلاه.

15. إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل فيما يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة 14 أعلاه.

[تلي ذلك المرفقات]

قبول المنظمات الحكومية الدولية بصفة مراقب

منظمة كلارين إريك (Clarín Eric)

المقر الرئيسي: أنشئت منظمة كلارين إريك في 29 فبراير 2012 ومقرها الرئيسي في مدينة أوترخت بهولندا.

الأهداف: هدف المنظمة هو المضي قدما بالبحوث في مجال العلوم البشرية والاجتماعية بإتاحة سبيل موحد ينفذ من خلاله الباحثون إلى منصة تتضمن موارد وأدوات متقدمة على المستوى الأوروبي موزعة بحسب اللغات. وتسعى المنظمة إلى تنفيذ هذه السياسة بإنشاء وتشغيل بنية تحتية بحثية موزعة ترمي إلى إتاحة الموارد اللغوية والتكنولوجية والخبرات لجمعية البحوث الإنسانية والاجتماعية عموما.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الإدارية الرئيسية للمنظمة هي الجمعية العامة. أما الهيئة التنفيذية للمنظمة فتمثل في مجلس الإدارة والمدير التنفيذي.

العضوية: أعضاء المنظمة هم النمسا وبلغاريا والجمهورية التشيكية والدانمارك وإستونيا وألمانيا وهولندا وبولندا، إلى جانب المنظمة الحكومية الدولية، اتحاد اللغة الهولندية. وتحظى الترويج بصفة المراقب في المنظمة.

المركز الإقليمي لتطوير الكتب في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي (CERLALC)

المقر الرئيسي: أنشئ المركز بموجب القانون رقم 65 لعام 1986 الذي يعقد اتفاق التعاون الدولي بين حكومة كولومبيا ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة فيما يخص المركز الإقليمي لتطوير الكتب في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي. ويقع المقر الرئيسي للمركز في بوغوتا بكولومبيا.

الأهداف: هدف المركز هو تقديم المشورة والمساعدة التقنية إلى الحكومات الأعضاء فيه بشأن تصميم وتنفيذ السياسات والمشروعات والبرامج المعدة لتطوير الكتب والقراءة وحق المؤلف، فضلا عن تعزيز الاتفاقات الدولية. ويقدم المركز أيضا دعما متخصصا فيما يخص هيكلية السياسات والصكوك التنظيمية والتشريعية المتعلقة بالكتب.

الهيكل التنظيمي: الهيئتان الإداريتان الرئيسيتان في المركز هما اللجنة التنفيذية والمجلس.

العضوية: أعضاء المركز هم جميع بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي الناطقة بالإسبانية أو البرتغالية التي لديها خلفية ثقافية إسبانية أو برتغالية.

الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (WAEMU)

المقر الرئيسي: أنشئ الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا في واغادوغو ببوركينا فاسو ومقره فيها.

الأهداف: يرمي الاتحاد إلى توحيد المجالات الاقتصادية الوطنية من أجل تحويل المنظمة إلى سوق نمو يجذب المستثمرين، وإلى توحيد سياسات الاقتصاد الكلي لدى الدول الأعضاء بالمواءمة بين سياساتها الضريبية والاقتصادية وتعزيز عملتها المشتركة.

الهيكل التنظيمي: تتألف الهيئات المعنية بالسياسات لدى الاتحاد من مؤتمر رؤساء الدول، ومجلس الوزراء واللجنة. وتتألف هيئات الرقابة لدى الاتحاد من محكمة العدل ومحكمة مراجعة الحسابات واللجنة البرلمانية المشتركة. ولدى الاتحاد أيضا هيئة

استشارية وهي المجلس الاستشاري الإقليمي، ولديه مؤسستان متخصصتان مستقلتان هما المصرف المركزي لدول غرب أفريقيا والمصرف الإيمائي لدول غرب أفريقيا.

العضوية: الدول الأعضاء في الاتحاد هي بنن وبوركينا فاصو وكوت ديفوار وغينيا بيساو ومالي والنيجر والسنغال وتوغو

[يلي ذلك المرفق الثاني]

مواصفات المنظمات الوطنية غير الحكومية (بالاستناد إلى المعلومات الواردة من المنظمات المذكورة)

الجمعية الدولية لتطوير الملكية الفكرية (ADALPI)

المقر الرئيسي: أنشئت المنظمة في برن في 2 ديسمبر 2010، لكن مقرها الآن موجود في جنيف بسويسرا.

الأهداف: ترمي الجمعية إلى ضمان تهيئة محيط عمل مناسب يزدهر فيه المخترعون والمبدعون عن طريق تعزيز تنمية الملكية الفكرية في العالم بأسره وفقا للمبادئ الأخلاقية، كما ترمي إلى ضمان أن تعود الملكية الفكرية بالفائدة على أصحاب الحقوق والمجتمع برمته.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الإدارية الرئيسية للجمعية هي الجمعية العامة. وتعمل المنظمة تحت الإدارة العامة للمجلس ولها أمانة للتشغيل وإدارة المشروعات.

العضوية: تضم الجمعية ثمانية أعضاء من أشخاص طبيعيين يريدون دعم أهداف المنظمة

مجلس البحوث الطبية لأغراض التنمية (COHRED)

المقر الرئيسي: أنشئ المجلس في 6 مارس 1993 ومقره في جنيف بسويسرا.

الأهداف: يرمي المجلس إلى تحسين أوضاع الصحة والمساواة والتنمية بدعم البلدان في تطوير أنظمة متينة في مجالي البحث والابتكار. وتعمل المنظمة على الصعيد العالم وتولي الأولوية لبلدان الدخل المنخفض وبلدان الدخل المتوسط، وأهدافها هي دعم البلدان والوصول بقدراتها على البحث والابتكار إلى الحد الأمثل من أجل تحسين أوضاع الصحة والمساواة والتقدم الاجتماعي والاقتصادي وإشراك الوكالات الخارجية التي تؤثر أعمالها في البحث والابتكار في بلدان الدخل المنخفض وبلدان الدخل المتوسط (بهدف ضمان أن تكون أعمالها داعمة للنظام). وترمي المنظمة إلى النهوض باستراتيجية البحوث الوطنية الأساسية في مجال الصحة المعروفة بأنها استراتيجية شاملة لتنظم وإدارة البحث الوطني وتيسير استخدام هذه الاستراتيجية على البلدان التي ترغب في تنفيذها.

الهيكل التنظيمي: الهيئة العليا لرسم السياسات في مجلس البحوث هي مجلسه، والمنسق هو رئيس الأمانة.

العضوية: المجلس ليس مفتوحا للعضوية.

المبادرة الرامية إلى ابتكار أدوية لمعالجة الأمراض المهملة (DNDi)

المقر الرئيسي: أنشئت المبادرة الرامية إلى ابتكار أدوية لمعالجة الأمراض المهملة في 11 يوليو 2003 ومقرها في جنيف بسويسرا.

الأهداف: المبادرة هي عبارة عن منظمة تعاونية للبحث والتطوير في مجال الأدوية تدفعها احتياجات المرضى وهي تطور علاجات جديدة للأمراض المهملة. وأهداف المبادرة هي حفز البحث والتطوير ودعمه أساسا في مجال الأدوية واللقاحات المضادة للأمراض المهملة وتشخيصها؛ والسعي إلى تحقيق المساواة في النفاذ إلى الأدوية الجديدة وتطويرها لتطوير تركيبات جديدة من الأدوية الموجودة، والتشجيع على إنتاج الأدوية الفعالة المعروفة واتباع أساليب التشخيص و/أو اللقاحات المضادة للأمراض المهملة؛ واعتماد علاجات جديدة للأمراض المهملة لتلبية احتياجات المرضى والوفاء بمتطلبات القدرة على تقديم الأدوية وإنتاجها في البلدان النامية.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الإدارية الرئيسية للمبادرة هي مجلس الإدارة الذي يعين المدير التنفيذي.
العضوية: يتألف أعضاء المبادرة من ستة مكاتب إقليمية لدعم المشروعات.

مؤسسة الطب الهندي (أيورفيدا) الدولية (IAF)

المقر الرئيسي: للمؤسسة مقران أحدهما في لندن بالمملكة المتحدة والثاني في بومباي في الهند.

الأهداف: المؤسسة هي عبارة عن منظمة تسهر على تقديم خدمات الرعاية الصحية وتركز على تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية في المعارف التقليدية في مجال ممارسات الطب الهندي (أيورفيدا) وتركيباته. وترمي المؤسسة إلى أن تعمل أساليبها كنظام صحي مستقل.

الهيكل التنظيمي: ترأس المؤسسة الأمانة العامة، فضلا عن مجلسي إدارة منفصلين، أحدهما في الهند والثاني في المملكة المتحدة.

العضوية: المؤسسة ليست مفتوحة للعضوية أساسا. لكنها تنوع مسارا فعالا للتعاون مع الهيئات والمنظمات الأخرى المشابهة لها في التفكير والأشخاص الآخرين من الأعضاء المنتمين. وتضم المنظمة في الوقت الراهن 1 400 عضو منتم.

الجمعية الدولية لحقوق الإنسان ومكافحة الفساد (IHRAS)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية الدولية لحقوق الإنسان ومكافحة الفساد في 1 يونيو 1999 ومقرها في إكوت إكيني في نيجيريا.

الأهداف: تلتزم الجمعية بجميع الإعلانات والقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن النهوض بحقوق الإنسان ومكافحة الفساد والبيئة والعمل والأمن والسلم والإدارة الرشيدة والديمقراطية والتنمية. وتعزز المنظمة أيضا جميع أحكام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان وأحكام الميثاق الأوروبي فضلا عن حقوق الإنسان والديمقراطية ومكافحة الفساد وبرامج إدماج المرأة والشباب.

الهيكل التنظيمي: الهيئات الرئيسية للجمعية هي الجمعية العامة ومجلس الأمناء والمجلس التنفيذي الوطني.

العضوية: تضم المنظمة ثمانية أعضاء من هيئات قانونية تدعم العمل نحو تحقيق أهداف المنظمة.

المعهد الدولي لإدارة الملكية الفكرية (I³PM)

المقر الرئيسي: أنشئت المنظمة في 11 فبراير 2008، ومقرها في مدينة فيل بسويسرا.

الأهداف: الهدف الرئيسي للمعهد هو دراسة المشاكل المتعلقة بإدارة الملكية الفكرية والتصدي لها، والنهوض بالتدريب ومواصلة التعليم بشأن مختلف جوانب إدارة الملكية الفكرية.

الهيكل التنظيمي: تتألف هيئات إدارة المنظمة من الاجتماع العام، وهو مكتب يتألف من رئيس ونائب رئيس وأمين عام وأمين خزانة.

العضوية: تتألف المنظمة من زهاء 50 عضوا فرديا من مختلف البلدان، وأغلبها في أوروبا.

المنظمة الدولية لأحزاب القراصنة (PPI)

المقر الرئيسي: أنشئت المنظمة الدولية لأحزاب القراصنة في عام 2010 ومقرها في بروكسل بلجيكا

الأهداف: تسعى المنظمة إلى تحقيق التواصل والتعاون بين أحزاب القراصنة في العالم ودعمها والنهوض بهما والحفاظ عليهما. وليست المنظمة هيئة سياسية أو تابعة لسلطة. والمنظمة إذ تسعى إلى تحقيق أهدافها فإنها تكفل التواصل بين الأعضاء وتوسع نطاقه؛ وتساعد على تأسيس أحزاب قرصنة جديدة؛ وتنظم حملات وأحداث عالمية وتنسقها. وتتوسط المنظمة أو تحكم، حسب الطلب، في منازعات بين الأعضاء؛ وتتقاسم المعلومات عن مواضيع القرصنة الرئيسية وتنسق البحوث فيها، وترمي المنظمة إلى العمل وفقا لأهداف أعضائها ومصالحهم الرئيسية؛ وتذكي الوعي بحركات القراصنة وتوسع من انتشارها، وتوحد حركة القراصنة وتقوي أوصالها داخليا وخارجيا. وتشمل مسائل الملكية الفكرية التي تهتم بها المنظمة اهتماما خاصا احتكار النسخ وما يتعلق به من مسائل، وحرقات مرتادي الإنترنت، وإعداد القوانين والمعايير، واقتصاديات النسخ، وأساليب العمل الجديدة وإنفاذ احتكار النسخ.

الهيكل التنظيمي: الجمعية العامة هي أعلى هيئة رئاسية وتتألف من جميع أعضاء المنظمة. ويدير مجلس الإدارة، وهو الهيئة التنفيذية، شؤون المنظمة.

العضوية: الأعضاء العاديون في المنظمة هم أحزاب قرصنة إقليمية من أكثر من 25 بلدا، وقد قبلت المنظمة عضوية ستة أحزاب بصفة مراقب، أربعة منها في ألمانيا وحزب واحد في الولايات المتحدة الأمريكية وآخر في سويسرا.

[يلبي ذلك المرفق الثالث]

مواصفات المنظمات الوطنية غير الحكومية (بالاستناد إلى المعلومات الواردة من المنظمات المذكورة)

الجمعية الأرجنتينية لفناني الأداء (AADI)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية في 11 سبتمبر 1957، ومقرها الرئيسي في بوينس آيرس.

الأهداف: الهدف الرئيسي للجمعية هو إدارة وحماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بفناني الأداء. وتنطوي أعمال الجمعية على تحصيل الإتاوات الواجب سدادها لفناني الأداء وتسلمها وإدارتها وتوزيعها.

الهيكل التنظيمي: يدير الجمعية مجلس الإدارة المؤلف من رئيس ونائبين للرئيس وأمين عام وأمين خزانة.

العضوية: تضم الجمعية إجمالاً أكثر من 25 000 عضو وكلهم من فناني الأداء.

الجمعية المغربية لمستشاري الملكية الصناعية (AMACPI)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية في 30 نوفمبر 2011 ومقرها الرئيسي في الدار البيضاء بالمغرب.

الأهداف: تضم الجمعية كل المستشارين المتخصصين في الملكية الصناعية العاملين في المغرب، والمدرجين على قائمة الوكلاء المهنيين لدى مكتب المغرب للملكية الصناعية والتجارية. والأهداف الرئيسية للجمعية هي الدفاع عن المصالح المعنوية والمهنية لأعضائها والتدخل لدى الهيئات الوطنية والدولية من أجل مواصلة تحقيق الإصلاحات والتحسينات في مجال الملكية الصناعية والتجارية والفكرية.

الهيكل التنظيمي: الهيئات الإدارية الرئيسية هي مجلس الإدارة والمكتب المؤلف من الرئيس ونائب الرئيس والأمين العام وأمين الخزانة.

العضوية: تضم الجمعية 13 مستشاراً عاملاً في مجال الملكية الصناعية في المغرب.

الجمعية الوطنية لتسميات المنشأ (ANDO)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية في 29 سبتمبر 2011 ومقرها الرئيسي في غوادالاخارا بالمكسيك.

الأهداف: هدف المنظمة هو الحشد من أجل وضع سياسة عامة وطنية لحماية تسميات المنشأ والبيانات الجغرافية والدفاع عنها، إضافة إلى تعزيز الهيئات التنظيمية المعنية. وتعكف المنظمة أيضاً على توحيد نظام الحماية الذي يغطي تسميات المنشأ المكسيكية من خلال إدارة التعديلات التشريعية والنهوض بالتعاون الحكومي الدولي لمكافحة قرصنة المنتجات التي تحمل تسميات منشأ مكسيكية وتقليدها.

الهيكل التنظيمي: الجمعية العامة للأعضاء هي الهيئة العليا للجمعية، أما مجلس الإدارة فهو المسؤول على إدارة الجمعية وتسييرها.

العضوية: أعضاء الجمعية هم ممثلون عن 13 اسم منشأ مكسيكي من أصل 14 اسم منشأ.

جمعية الإمارات للملكية الفكرية (EIPA)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية في 25 نوفمبر 2010 في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، لكن مقرها الرئيسي انتقل إلى دبي في عام 2012.

الأهداف: تلتزم الجمعية بحماية حقوق الملكية الفكرية والنهوض بها في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإمارات العربية المتحدة. وأهدافها الرئيسية هي زيادة مستوى الوعي لدى الأفراد والمجتمع بحقوق الملكية الفكرية وتعزيز الشراكات مع الهيئات الدولية والوزارات والحكومات المحلية ومؤسسات التعليم المعنية المهتمة بالملكية الفكرية.

الهيكل التنظيمي: الهيئتان الإداريتان الأساسيتان للمنظمة هما الجمعية العامة ومجلس الإدارة.

العضوية: تضم الجمعية حاليا 45 عضوا من الأفراد.

مجلس كينيا للابتكار (INCK)

المقر الرئيسي: أنشئ المجلس في عام 2012 في نيروبي بكينيا.

الأهداف: الأهداف الرئيسية للمنظمة هي الاحتفاظ بالابتكار بأي وصف مصرح به بموجب القانون والنهوض به لإذكاء الوعي بالابتكار والبحث والتعليم (في مجال الابتكار) والملكية الفكرية عموما وإبراز أهميتها.

الهيكل التنظيمي: الهيئات الإدارية الرئيسية هي الجمعية العامة والمجلس المؤلف من مديرين ورئيس أول ونائب رئيس.

العضوية: تتألف عضوية المجلس في الوقت الراهن من 30 هيئة قانونية وفردا.

معهد أبحاث الملكية الفكرية (IRPI)

المقر الرئيسي: أنشئ المعهد في عام 1981 ومقره في باريس بفرنسا.

الأهداف: يعد المجلس من ناحية مركزا للبحث تابعا لغرفة باريس التجارية والصناعية، ومن ناحية أخرى فإنه مركز للبحث تابع لجامعة باريس الثانية. وهدف المعهد هو الاضطلاع بجميع الأنشطة التي تضمن بطبيعتها تقدم قانون الملكية الفكرية والتقدم الأدبي والفني، وإعداد المعلومات القانونية والاقتصادية المتخصصة ونشرها، وكذلك اقتراح إجراءات تدريبية للشركات ولجميع الجهات العاملة في مجالي الابتكار والإبداع.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الإدارية للمعهد هي مجلس إدارته المؤلف من أربعة ممثلين عن غرفة باريس التجارية والصناعية وأربعة ممثلين عن جامعة باريس الثانية.

العضوية: المعهد ليس مفتوحا للعضوية.

جمعية أمناء المحفوظات الأمريكيين (SAA)

المقر الرئيسي: أنشئت الجمعية في عام 1945 ومقرها الرئيسي في شيكاغو في ولاية إلينوي بالولايات المتحدة الأمريكية.

الأهداف: الجمعية هي أقدم وأعرق جمعية لأمناء المحفوظات المهنيين في الولايات المتحدة الأمريكية. وهدفها هو تعزيز أهمية المحفوظات وأمناء المحفوظات من أجل زيادة دعم الجمهور ورسم ملامح السياسة العامة في هذا المجال والحصول على الموارد

الضرورة لحماية سبل النفاذ إلى السجلات المحفوظة التي تؤدي وظائف ثقافية، فضلا عن ضمان حماية حقوق المواطنين ومحاسبة المنظمات والحكومات وضمان إمكانية النفاذ إلى السجلات التاريخية.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الإدارية للمنظمة هي المجلس والموظفون هم عبارة عن الرئيس ونائب الرئيس وأمين الخزانة.

العضوية: تمثل الجمعية أكثر من 6 000 فرد ومؤسسة من الأعضاء.

[نهاية المرفق الثالث والوثيقة]